

## حوار

نعن نؤيد القرار الذى اصدره السيد - توفيق عبده اسماعيل باعادة النظر فى القيمة الایيجارية لشاليهات المنتزه ، والقواعد الجديدة لاستئجار هذه الشاليهات وتجديد عقود ايجارها ..  
هذا القرار ولا شك يحقق عدة اهداف تتفق جميعها مع المصلحة العامة منها :

● زيادة مواده الترويجية ، مما يمكنها من تحصيف استثمارات اكبر للنهوض بمنطقة المنتزه ، باعتبارها منطقة سياحية تساهم في

مزيد من الجذب السياحي ● انه قد مضت سنوات طويلة منذ حدوث القيمة الایيجارية لهذه الشاليهات ، وقد حدثت خلال هذه الفترة تغيرات كبيرة بالنسبة لمستوى الاسعار ، الامر الذى يجعل اعادة النظر فى القيمة الایيجارية امراً منطقياً ومعقولاً .

● ان مستاجرى شاليهات المنتزه ينتهيون الى الطبقة القادرة على الاستهلاك الترفيهي ، وبالتالي فان مواردهم تستطيع ان تتحمل بالزيادة الایيجارية التي ظلت مجدها لسنوات طويلة .

● ان بعض شاليهات المنتزه لا اسيء استخدامها من قبل مستاجرها عن طريق المضاربة والتاجير من الباطن مما حولها الى مصدر للربح بدلاً من ان تكون مخصصه للاستعمال الشخصي .

لذلك كلنا نحن نؤيد قرار وزير السياحة باعادة النظر فى قواعد تاجير هذه الشاليهات ، ورفع قيمتها الایيجارية ، مادام هذا القرار سوف يخدم المصلحة العامة ويقضى على السلبيات التي ظهرت في السنوات الأخيرة .

لكتنا فرى ان المحافظة تقتضى ان تطبق نفس القواعد على الشاليهات القامة على شاطئ المعمورة والمملوكة هي الاخرى لشركة من شركات القطاع العام وهي شركة المعمورة للاسكان والتعهير

ـ لهذا الشاطئ ـ المعمورة - ملاصق لشاليهات المنتزه ، وهو امتداد لذات المنطقة السياحية وكانت ايجارات وحداته قد قدرت في نفس الوقت الذي قدرت فيه القيمة الایيجارية لشاليهات شاطئ المنتزه صحيح ان شركة المعمورة لا تتبع وزير السياحة وبالتالي لا يستطيع ان يطبق عليها نفس القواعد التي يطبقها على شركة المنتزه ، لكننا نعتقد ان مقتضيات العدالة تفرض على مجلس الوزراء ان يتبنى هذا الامر بحيث يتساوى في المعاملة مستاجرو الشاليهات المملوكة للدولة سواء كانوا في المنتزة او المعمورة .

والاهم من ذلك كله ان يكون الهدف من وضع القواعد الجديدة هو تصحيح اوضاع قديمة والاستخدام هذه القواعد لجامعة بعض المسؤولين الحاليين الذين لم يتمكنوا من الحصول على « حقهم » من هذه الشاليهات عنده انشأها ! .. بقى الاقتراح صغير اقدم به للسيد وزير السياحة ، هو ان يصدر تعليماته الى شركة المنتزه بأن تنشر - في الصحف - قائمة باسم المستاجر بين العدد للشاليهات المملوكة لها كل عام حتى يطمئن الشعب الى أن القواعد الجديدة كانت فعلاً من اجل المصلحة العامة .

احمد طاعت

## رد من وزير السياحة :

تناول الاستاذ - احمد طاعت في مقاله موضوع مانعه بالخارج عن تقاضي عمولات من شركة بورنج لترويج مبيعاتها لمنطقة الشرق الأوسط .

هو الاصرار على حفظ طائرات يمكن احالتها باخرى هدية مجانية . ١ - حددت مصر للطيران طلباتها من طرازين : ٧٢٧ ، ٧٣٧ وبذلك قيمة الصنفية حوالي ٩٥ مليون دولار ولكن الجهة صاحبة الامداد رأت الاقتصاد على ثمان طائرات طرازات ٧٣٧ قيمتها ٦٨ مليون دولار ولحسنا

بسماحة لتوسيع اذا كان في متىورنا في مصر حينئذ ان نسألها عن السبب في تخفيض عديتها ولكن لم يهدى الخيار في تخفيض نوع او عدد معين من الطائرات فقد كانت بورنج هي التي فبرت أمر الامداد كله .

\* - جميع هذه الاجراءات تحت والطيار جمال عرفات صيف النصر رئيساً لصر للطيران ولكن احتفالاً للعلن كان درجع في كل خطوة للوزارة ولرئيس الوزراء للدراسة والاقرار ولا ينفرد بقرار رغم ان الامداد لم يكن لبرلمان بسماحة للبيان الى اقراراته علوية .

ويحيث انى اعلم دله سعادته . ووصادر المعلومات المتواترة لديه الا انى اود توضيح ما يلى :

١ - عندما نكررت ان هذه الطائرات هدية من الدولة صديقة لم اخالف الخديعة - فلم يتم تحويل اي مبلغ من مصر مهما كان ضئيلاً مقابل هذه الصنفية سواء من الحكومة او مصر للطيران .

٢ - اما عن العقد الزعوم -

ذلك طالبت الدولة الصديقة توقيع

الاتفاق مع شركه بورنج يحدد الامداد . والأنواع المطلوبة وقيمتها . حتى

تولى تحويل قيمتها مباشرة بمعرفتها

ومذا ماتم فعلها وقد تشاركتونى

الرأى فان هذا لم يهدى تعاقداً كاملاً

الجاءت فيه الاجراءات العتادة .

٣ - كانت مصر للطيران فعلاً قد

اخذت طرازاً آخر ودفعته مبلغ

وزيراً مقابل طلب موافق ابتدائى

ووهنما علمت الحكومة بنية الامداد

الرائد هذه الصيغة وكان يجب ان

التي كانت بذلك الا انه كان النسب